

## كليات في علم الرجال

[ 425 ] إحدى وخمسون ركعة، منها ركعتان بعد العتمة جالسا تعد بركة مكان الوتر، وفرض الصلاة في السنة صوم شهر رمضان وسمي رسول الله صلى الله عليه وآله صوم شعبان، وثلاثة أيام في كل شهر مثلي الفريضة، فأجاز الله عز وجل له ذلك وحرم الله عز وجل الخمر بعينها، وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله المسكر من كل شراب فأجاز الله له ذلك كله.. الخ " (1). أقول: إن مضمون الروايات يوجه بوجهين: الأول: إن الله سبحانه علم الرسول مصالح الأحكام ومفاسدها، وأوقفه على ملاكاتها ومناطاتها، ولما كانت الأحكام تابعة لمصالح ومفاسد كاملة في متعلقاتها، وكان النبي بتعليم منه سبحانه واقفا على المصالح والمفاسد على اختلاف درجاتها ومراتبها، كان له أن ينص على أحكامه سبحانه من طريق الوقوف على عللها وملاكاتها، ولا يكون الاهتداء إلى أحكامه سبحانه من طريق التعرف على عللها بأقصر من الطرق الأخر التي يقف بها النبي على حلاله وحرامه، وإلى هذا يشير الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بقوله: " عقلوا الدين عقل وعاية ورعاية، لا عقل سماع ورواية فان رواة العلم كثير ورعاته قليل " (2) غير أن اهتداءه صلى الله عليه وآله إلى الأحكام وتنصيبه بها من هذا الطريق، قيل جدا لا تتجاوز عما ذكرناه إلا بقليل، وبذلك يعلم حال الأئمة المعصومين عليهم السلام في هذا المورد. الثاني: إن عمل الرسول لم يكن في هاتيك الموارد سوى مجرد طلب، وقد أنفذ الله طلبه، لا أنه قام بنفسه بتشريع وتقنين، ويشير إلى ذلك بقوله: " فأجاز الله عز وجل له ذلك ". ولو أن النبي كان يمتلك زمام التشريع وكان قد فوض إليه أمر التقنين على \_\_\_\_\_ (1) الكافي: ج 1، الصفحة 266، الحديث 4، وقد ذكر بعض الاجلة موارد آخر من هذا القبيل. (2) نهج البلاغة: الخطبة 234، طبعة عبده. ] \*